



قرار رقم (٢٧٧) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ١٤ / ١٠ / ٢٠٢٥

بشأن إعادة قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
و على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد
وعلى قرار مجلس الإدارة رقم ٦٩ لسنة ٢٠٢٥ بشأن القواعد والمعايير المهنية لقيد ومزاولة نشاط الوساطة في التأمين
 وإعادة التأمين .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يعاد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين حر وبنفس رقم
قيدها السابق وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومى
١	دينا عوض حنفى درباله	٤٥٨٨٩	حر	٢٧٠٠٩٠١١٢٠٠٣٦١

المادة الثانية: علم، الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية**

د. محمد فريد صالح